



Distr.
GENERAL

A/40/861
11 November 1985
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة الأربعون
البند ٨٨ من جدول الأعمال

تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية
والتمييز العنصري

تقرير اللجنة الثالثة

المقرر : السيد بول ديزيرييه كابور (هوركيننا فاصو)

اولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٢٠ ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، بناء على توصية المكتب ، ان تدرج في جدول اعمال دورتها الاربعين البند المعنون "تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري : تقارير الامين العام" ، وأن تحيله الى اللجنة الثالثة .
- ٢ - ونظرت اللجنة في هذا البند بالاقتران مع البنود ٩٣ و ٩٤ في جلساتها ٣ الى ١٥ و ٣٠ و ٣١ المعقودة في ٧ الى ١١ و ١٤ الى ١٧ تشرين الاول/اكتوبر و ٤ و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ . ويرد في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/40/C.3/SR.3-15 و 30 و 31) وصف للمناقشة التي دارت في اللجنة .
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية :

(١) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الفصل الثالث ، الفرع ألف
(A/40/3)^(١) ؛

(١) سيصدر بوصفه : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاربعون ،
الملحق رقم ٣ (A/40/31/Rev.1) .

- (ب) تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦/٣٩ ، تقرير الامين العام (A/40/416) ؛
- (ج) دراسة آثار التمييز العنصرى في مجال التعليم والتدريب والعمالة على اطفال الاقليات ، ولا سيما اطفال العمال المهاجرين : مذكرة مقدمة من الامين العام (A/40/694 و Add.1) ؛
- (د) تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى : تقرير الامين العام (E/1985/16 و Add.1) ، أعد وفقا للفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٦/٣٩ ؛
- (هـ) مذكرة شفوية مؤرخة في ١١ آذار/مارس ١٩٨٥ وموجهة الى الامين العام من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لليمن لدى الامم المتحدة ، يحيل فيها البيان الختامي للمؤتمر الاسلامي الخامس عشر لوزراء الخارجية ، المعقود في صنعاء في الفترة من ١٨ الى ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، والقرارات التي اتخذها المؤتمر (A/40/173-S/17033) ؛
- (و) رسالة مؤرخة في ١٧ أيار/مايو ١٩٨٥ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لتشيكوسلوفاكيا لدى الامم المتحدة ، يحيل فيها نص البيان المشترك لوفود اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبلغاريا وبولندا وتشيكوسلوفاكيا وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية والجمهورية الديمقراطية الالمانية وفييت نام وكوبا ومنغوليا وهنغاريا في الدورة العادية الاولى للمجلس الاقتصادى والاجتماعى بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الاربعين للانتصار على النازية والفاشية في الحرب العالمية الثانية (A/40/320-E/1985/82) ؛
- (ز) رسالة مؤرخة في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لاسرائيل لدى الامم المتحدة (A/40/398-S/17292) ؛
- (ح) رسالة مؤرخة في ١٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لليمن لدى الامم المتحدة ، يحيل فيها البيان

المادر عن الاجتماع التنسيقي وزراء خارجية منظمة المؤتمر الاسلامي المنعقد بنيويورك في ٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ (A/40/758-S/17570)؛

٤ - وفي الجلسة ٣ التي عقدتها اللجنة في ٧ تشرين الاول/اكتوبر ، أدلى ببيان استهلالي الممثل الخاص للأمين العام لتنسيق أنشطة العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري .

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.3/40/L.7

٥ - في الجلسة ٣٠ المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم ممثل نيجيريا ، بالنيابة عن الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الافريقية ، مشروع قرار (A/C.3/40/L.7) بعنوان "العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري" .

٦ - ويرد في الوثيقة A/C.3/40/L.10 بيان مقدم من الأمين العام عن الاثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار .

٧ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.3/40/L.7 دون تصويت (انظر الفقرة ٨) .

ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

٨ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

اذ تؤكد من جديد هدفها الوارد في ميثاق الأمم المتحدة لتحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطبيعة الاقتصادية او الاجتماعية او الثقافية او الانسانية ، وفي تعزيز وتشجيع احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للجميع دون تفرقة بسبب العنصر او الجنس او اللغة او الدين ،

وإذ تؤكد من جديد تصميمها الذي لا يتزعزع على الإزالة الكاملة غير المشروطة للعنصرية بجميع أشكالها والتمييز العنصري والفصل العنصري والتزامها بذلك ،

وإذ تشير إلى الاعلان العالمي لحقوق الانسان (٢) ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري (٣) ، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها (٤) ، والاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم ، التي اعتمدها منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ (٥) ،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٠٥٧ (د-٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢ بشأن العقد الاول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وقرارها ١٤/٢٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ بشأن العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمرين العالميين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، المعقودين في جنيف في عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٢ على التوالي ،

وإذ تحيط علما مرة أخرى بتقرير المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (٦) ،

واقترانها منها بأن المؤتمر العالمي الثاني كان بمثابة مساهمة ايجابية من جانب المجتمع الدولي نحو بلوغ اهداف العقد ، عن طريق اعتماده لاعلان وبرنامج عمل تنفيذي للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (٧) ،

-
- (٢) القرار ٢١٧ ألف (د-٣) .
(٣) القرار ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) المرفق .
(٤) القرار ٢٠٦٨ (د-٢٨) ، المرفق .
(٥) منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وثائق المؤتمر العام ، الدورة الحادية عشرة ، القرارات ، الصفحة ١١٩ .
(٦) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.83.XIV.4 والتصويب .
(٧) المرجع نفسه ، الفصل الثاني.

وإذ تلاحظ مع القلق أنه على الرغم من جهود المجتمع الدولي ، فإن العقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري لم يحقق أهدافه الرئيسية وأن ملايين البشر لا يزالون حتى اليوم ضحايا لأشكال شتى من العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تؤكد على ضرورة تحقيق أهداف العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

واقترانها منها بالحاجة إلى اتخاذ تدابير دولية تكون أكثر فعالية واستمراراً للقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري واستئصال الفصل العنصري تماماً من جنوب أفريقيا ،

١ - تقرر مرة أخرى أن جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري ، ولاسيما في شكلها المؤسسي ، مثل الفصل العنصري أو الناتجة عن مذاهب رسمية للتفوق أو التفرد العنصريين ، تدخل في عداد أخطر الانتهاكات لحقوق الإنسان في العالم المعاصر ويجب مكافحتها بجميع السبل المتاحة ؛

٢ - تقرر أنه ينبغي للمجتمع الدولي ، بوجه عام ، وللأمم المتحدة ، بوجه خاص ، مواصلة إعطاء الأولوية العليا لبرامج مكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، مع تكثيف جهودها خلال العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري من أجل تقديم المساعدة والفوت إلى ضحايا العنصرية وجميع أشكال التمييز العنصري والفصل العنصري ، ولاسيما في جنوب أفريقيا وناميبيا وفي الأراضي المحتلة والأراضي الواقعة تحت السيطرة الأجنبية ؛

٣ - تتباد جميع الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية زيادة وتكثيف أنشطتها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وتقديم الفوت والمساعدة إلى ضحايا هذه الشرور ؛

٤ - تناشد جميع من يكون لديه القدرة من الحكومات والمنظمات والافراد ،
التبرع بسخاء الى الصندوق الاستئماني لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز
العنصرى ، كي يتسنى للامين العام تنفيذ شتى عناصر البرنامج الموجزة في خطة انشطته
للفترة ١٩٨٥-١٩٨٩ (٨) ؛

٥ - تحيط علما مع التقدير بالتقارير المقدمة من الامين العام المتضمنة
معلومات عن أنشطة الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية
الاقليمية والمنظمات غير الحكومية فضلا عن هيئات الامم المتحدة ، لتنفيذ برنامج عمل
العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى (٩) ؛

٦ - تسلم بالتقدم المحرز في إعداد الدراسة المتعلقة بأثار التمييز
العنصرى في مجال التعليم والتدريب والعمالة على أطفال الاقليات ، ولا سيما أطفال
العمال المهاجرين (١٠) ، وتؤذن للامين العام بأن يطلب المعلومات والآراء ذات الصلة
من الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية والمنظمات
غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وان يقدم
الدراسة النهائية الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين ؛

٧ - تهنئ الامين العام على تنظيم اجتماع المائدة المستديرة بشأن
المسائل القانونية الدولية المتمثلة بالفصل العنصرى والعنصرية والتمييز العنصرى
المعقود في لاهائ في الفترة من ٤ الى ٦ ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ ؛

٨ - تعرب عن الارتياح لعقد الحلقة الدراسية بشأن اللجان المعنية
بالعلاقات المجتمعية ووظائف هذه اللجان في جنيف في الفترة من ٩ الى ٢٠
ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، وتدعو الامين العام الى نشر تقرير الحلقة الدراسية على نطاق
واسع ؛

(٨) A/39/167-E/1984/33 و Add.1 و 2 .

(٩) A/40/416 و E/1985/16 و Add.1 .

(١٠) A/40/694 و Add.1 .

٩ - تكرر تأكيد دعوتها الى الامين العام ان يمضي قدما في تنفيذ الأنشطة الموجزة في تقريره عن خطة الأنشطة للفترة ١٩٨٥-١٩٨٩ ، وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين الدراسة المتعلقة بدور أنشطة الجماعات الخاصة في مكافحة العنصرية والفصل العنصرى ، وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والاربعين المجموعة العالمية للتشريعات الوطنية المناهضة للتمييز العنصرى ؛

١٠ - ترجو من الامين العام أن يعد ويصدر في أقرب وقت ممكن مجموعة من التشريعات النموذجية حتى تسترشد بها الحكومات في من تشريعات أخرى ضد التمييز العنصرى ؛

١١ - تدعو الامين العام الى أن ينظم في نيويورك في عام ١٩٨٧ دورة تدريبية لواضعي النصوص التشريعية بغرض التركيز على إعداد التشريعات الوطنية التي تناهض العنصرية والفصل العنصرى ؛

١٢ - تدعو منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الى التعجيل بإعداد مواد ومعينات التدريس التي يكون من شأنها تعزيز أنشطة التدريس والتدريب والتثقيف في مجال حقوق الانسان ومناهضة العنصرية والفصل العنصرى ، مع التركيز بوجه خاص على الأنشطة المضطلع بها على المستويين الابتدائي والثانوى من التعليم ؛

١٣ - ترجو من اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، التابعة للجنة حقوق الانسان ، أن تنظر في إحتمال ظهور حاجة لاستكمال الدراسة المتعلقة بالتمييز العنصرى (١١) ؛

١٤ - تأذن للامين العام أن ينظم في عام ١٩٨٨ مشاورات عالمية بشأن التمييز العنصرى تضم ممثلين لمنظومة الامم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية والمنظمات غير الحكومية المهمة بالامر ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، وذلك للتركيز على تنسيق الأنشطة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى ؛

(١١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.76.XIV.2 .

١٥ - ترحب بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٤١/١٩٨٥ الذي يأذن بأن تنظم في افريقيا في عام ١٩٨٦ حلقة دراسية دولية بشأن تقديم المساعدة والدعم الدوليين للشعوب والحركات التي تكافح ضد الاستعمار والعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وترجو أن يكون التقرير المتعلق بالحلقة الدراسية متاحا للجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين ؛

١٦ - تدعو الامين العام الى أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٧ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقدم الى الجمعية العامة ، خلال فترة العقد الثاني ، تقريرا سنويا يتضمن جملة أمور من بينها :

(أ) سرد للأنشطة المخطط بها أو المزمع الاضطلاع بها لبلوغ أهداف العقد الثاني ، بما في ذلك أنشطة الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية والاقليمية الاخرى فضلا عن المنظمات غير الحكومية ؛

(ب) استعراض وتقييم لتلك الأنشطة ؛

(ج) اقتراحاته وتوصياته ؛

١٨ - تقرر أن يظل البند المعنون "تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري" مدرجا في جدول أعمالها طوال العقد الثاني ، وأن تعتبره من المسائل ذات الاولوية العليا في دورتها الحادية والاربعين .
